العبد من جرح جرح به إنسانا أو شيء اختلسه أو حريسة احتملها أو ثمر معلق
جده أو أفسده أو سرقة سرقها لا قطع عليه فيها أن ذلك في رقبة العبد لا يعدو
ذلك الرقبة قل ذلك أو كثر فإن شاء سيده أن يعطي قيمة ما أخذ غلامه أو أفسد
أو عقل ما جرح أعطاه وأمسك غلامه وإن شاء أن يسلمه أسلمه وليس عليه شيء
غير ذلك فسيده في ذلك بالخيار.

ما يجوز من النحل.

مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن عثمان بن عفان قال من نحل ولدا
له صغيرا لم يبلغ أن يحوز نحله فأعلن ذلك له وأشهد عليها فهي جائزة
وإن وليها أبوه قال يحيى قال مالك الأمر عندنا أن من نحل ابنا له صغيرا
ذهبا أو ورقا ثم هلك وهو يليه أنه لا شيء للابن من ذلك إلا أن يكون
عزلها بعينها أو دفعها إلى رجل وضعها لابنه عند ذلك الرجل فإن
فعل ذلك فهو جائز للابن ۞ تم كتاب الأقضية بحمد الله وعونه ۞

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجامع

الدعاء للمدينة وأهلها.

مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري عن أنس بن مالك أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم
ومدهم يعني أهل المدينة مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة
أنه قال كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاءوا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فإذا أخذه رسول الله قال اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا
وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك
وإني عبدك ونبيك وإنه دعاك لمكة وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به
لمكة ومثله معه ثم يدعو أصغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر.

ما جاء في سكنى المدينة والخروج منها.

مالك عن قطن بن وهب بن عمير بن الأجدع أن يحنس مولى الزبير بن العوام
أخبره أنه كان جالسا عند عبد الله بن عمر في الفتنة فأتته مولاة له تسلم عليه
فقالت إني أردت الخروج يا أبا عبد الرحمن اشتد علينا الزمان فقال لها عبد الله
ابن عمر اقعدي لكع فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصبر على لأوائها
وشدتها أحد إلا كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة مالك عن محمد بن المنكدر
عن جابر بن عبد الله أن أعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام فأصاب
الأعرابي وعك بالمدينة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أقلني
بيعتي فأبى رسول الله ثم جاءه فقال يا رسول الله أقلني بيعتي فأبى رسول الله ثم
جاءه فقال أقلني بيعتي فأبى فخرج الأعرابي فقال رسول الله إنما المدينة كالكير
تنفي خبثها وينصع طيبها مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال سمعت أبا
الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
أمرت بقرية تأكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير
خبث الحديد مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها إلا أبدلها الله خيرا منه مالك عن
هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن سفيان بن أبي زهير أنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم
بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فيأتي
قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا
يعلمون مالك عن ابن حماس عن عمه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لتتركن المدينة على أحسن ما كانت حتى يدخل الكلب أو الذئب فيغذي على
بعض سواري المسجد أو على المنبر فقالوا يا رسول الله فلمن تكون الثمار ذلك
الزمان قال للعوافي الطير والسباع مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز
حين خرج من المدينة التفت إليها فبكى ثم قال يا مزاحم أتخشى أن نكون ممن
نفت المدينة.

ما جاء في تحريم المدينة.

مالك عن عمرو مولى المطلب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم طلع له أحد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم إن إبراهيم حرم مكة وإني
أحرم ما بين لابتيها مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة
أنه كان يقول لو رأيت الظباء بالمدينة ترتع ما ذعرتها قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما بين لابتيها حرام مالك عن يونس بن يوسف عن عطاء بن يسار